

علا ظاهره و هو يكون مع قول فخر مطلق التصور اذ في مطلق التصور
دونه التصور فقط وفي كلامه قد حجب عن قولنا بما مر به بذلك في قولنا
علا ان التصور لا يطلق له نوع الثغارة اذ ان اشارة الذاكله السواء والجواب
وكذا ان الجهل ايضا قول فلما حجة ذلك ان يعرف مطلق التصور دون
التصور فقط مشروبه وكذا قوله واما اطلاق التصور على ما يقابل التصديق
وان لم يكن هذا القول اشارة الى ما ذكره الشارع من الجواب بل كان
مراد به ان الاشتغال بنفسه ولم يذكر في الكلام معروفه على ظاهره ومستهقن
بما ذكره الشارع من الجواب لا بقوله مطلق التصور والصارح
ما تاب في رستان اعرفه فلما حجة ذلك وقوله واما اطلاق التصور
وبما ذكرناه الاحتمالين وحول الكلام على ظاهره على تقدير ووجه عن تقدير
سقط ما ذكره بعض الافاضل من ان هذا السؤال متعلق بما ذكره في الشرع
من قولنا على ان التصور له لما ذكره في الكلامين من قولنا ففسره وان
كان مقتضى سخط كلامه هذا نظر الالهيين الصارفين قول فقد علم بذلك
ان التصور لا يقبل عليه في بحث لان التقييم انما يدل على ان التصور امر مشترك
بين التقييم كما ان العلم كذلك ويجوز اشتراك الشئيين بين الشئيين
لا يعجب ترددهما فان الحيوان والجسم مثلا اشتراكا بين الانسان
والغرس مع انهما عموما مقصودا مطلقا فلا يصح قول قلت الحال

علم ما ذكرت لكن التعريف تنبيه على ما يدل عليه التقييم واجب يقتضيه
بان التقييم كالمخرج به قد سمي به بمعنى انه في وجوده المبينة والمتعارفة
مع المقسم وهما قد تم القبول مع التصور فلو لم يكن مراد العلم لم يكن
القبول مضموما مع المقسم فلا يكون تقسيما وقد سماه تقسيما حيث
قال وصدد البحث بتقييم العلم الى التصور والتصديق ويمكن ان يقال
عنه ايضا بان ما ذكره قد سمي جوابا عما قد تم التسليم والتزوير في
بوجه آخر وهو انه ليس معنى هو من قبيل العلم لا المعلوم مشتركين
هذين التقييمين الا ما بهية العلم فاذا علم المشترك علم الترادف فلو كان
بعض المشاهيرين بان لا يتم ما بهية التعلق عين ما بهية العلم لانهما
منه ومن قبيل العلم ايضا لا المعلوم مع ان مشتركين بين التقييمين ثم قال
فالحق في الجواب ان يقال ان اشارة التصور مشتركين بين التقييمين ولم يكن
مراد العلم فاما ان يكون اخص منه او اعم منه او مساويا له اذ لا مجال
للتساوي لحد علمه والكذا باطل اما الاول فلانه يلزم عدم انحصار العلم
في التقييمين واما الثاني والثالث فلمعهم ويدان ما بهية من قبيل
العلم لا المعلوم اعم من العلم او مساويا له هذا كلامه والتعويض
في التبريح الكبر قول واما اطلاق التصور على ما يقابل التصديق اه
دفع شبهة يتوهم ووجه من هذا التقدير وهما انما